

حريق بنى سويف

لاشك أن حادث حريق بنى سويف يجب أن ينظر له بمنظور دراسة الأزمات تحقيقاً وتحليلاً . إذ أنه يحتوى على جميع عناصر مقدمة ما قبل الأزمة - عناصر التمهيد للأزمة - بداية الأزمة - التعامل مع الأزمة - تصاعد حدة الأزمة - قمة الأزمة - حساب التكلفة والخسائر الناجمة عن الأزمة ثم الدروس المستفادة والإجراء التصحيحي وكذا الإجراء المانع لتكرار الخطأ.

وبمراجعة الأكواد المصرية وبعض الأكواد العالمية وعلى وجه الخصوص الكود السعودى والإماراتى وكذا البريطانى والأوروبى ، يمكننا وصف هذه الأزمة إستقاءً من المصادر المعلنه وذلك كالاتى :-

■ مقدمة ما قبل الأزمة :

١- هل قصور الثقافة مهياة لعمل عروض مسرحية بصورة مفاجئة ؟ وهل هى مستوفاة للشروط الأمنية الخاصة بمسرح صغير من ناحية عدد أبواب الخروج المناسبة لكثافة الحضور وتوافر أجهزة الإطفاء أمام المسرح وخارجه ؟

٢- هل يوجد أفراد مدربين على التعامل الفورى فى حالة حدوث حريق عارض؟

٣- هل هناك تعليمات مستدامة بإضاءة أنوار الصالة عند حدوث أول إشارة بالخطر كما تنص الأكواد ؟

■ عناصر التمهيد للأزمة :-

إقامة عرض مسرحى واستعمال لهب مكشوف "شموع" دون الحصول على إذن مسبق بذلك ودون اتخاذ احتياطات لمواجهة الخلل المحتمل فى حالة حدوثه ، وفى هذا تجاوز عن الكثير من التفاصيل منها نوع الشمع وعدده ووسيلة تثبيته ، قربه وبعده من مواد قابلة للاشتعال مثل ستارة المسرح وغيرها ، مراجعة أبواب الهروب وأنوار الطوارئ، وتواجد أفراد الأمن ملمين بأدوار كل منهم ، علماً بأن هذه الإجراءات لا يجب أن تفرق بين مسرح صغير بالعاصمة أو مسرح بإحدى الضواحي أو القرى فالأمن كل لا يتجزأ .

■ بداية الأزمة :

الصالة مظفأة الأنوار - المسرح خافت الضوء والمشهد يتم على ضوء الشموع، وهى بيئة مثالية لحدوث كارثة بدأت بوقوع شمعة مشتعلة ليتصل لهبها بستارة المسرح مع بداية اشتعال الستارة استمر المشاهدون فى الوقوع فترة زمنية تحت تأثير العمل السينمائى أو المسرحى أى أن ما يحدث لا علاقة له بنا " شغل سيما " ثم تلاه المرحلة التالية وهى الشهامة فى محاولة مساعدة الآخرين .

■ تصاعد حدة الأزمة ثم قمة الأزمة وفقدان السيطرة عليها :

انقسم تيار الخروج من المسرح الى خارجين للخارج وماندفعين للداخل مما عطل عملية الخروج وأدخل الداخلين إلى دائرة الخطر - والخطر هنا هو استنشاق الدخان وحدوث أزمة تنفسية والدخول فى الإغماء لفترة كبيرة تسبق التأثر بالحرارة والنار التى تاتى لاحقاً.

أحدثت منطقة الحريق الرئيسي وهي خشبة المسرح ستاراً من النار والحرارة منع من هم خلف المسرح من الخروج ومن بينهم ممثلين وعمال وأفراد إما في غرفة الممثلين أو خلف الكواليس ، ثم امتدت النار بعد هذا للكراسي بالصالة لتمنع أى سبل للهروب دون الالتحاف ببطانية أو ماشاكلها وحبس الانفاس والجرى اختراقاً لهذا اللهب وهو أمر لا يملكه إلا المحترفين من رجال الإطفاء .

■ التعامل مع الأزمة :

تدخل رجال الأمن والعاملين بقصر الثقافة في مساعدة الهاربين من الخروج وكذا حمل من استطاعوا ممن أصابهم الإغماء ونقل من يحتاج علاج للمستشفى، وباتت المدينة قيادة وشعباً يقظة حتى الصباح متعلقة قلوبها بالمصابين بالمستشفى.

■ حساب التكلفة والخسائر الناجمة عن الأزمة:

نتج عن الحادث : ٤٤ متوفى و ٢٦ مصاب - تدمير المسرح بأكمله - حدوث أزمة ثقة استقرت في حجر هيئة قصور الثقافة تصاعدت حدتها لتدفع بوزير الثقافة إلى تقديم استقالته في وقت لم يبق إلا شهر أو شهرين لانتهاء فترة عمل الحكومة الحالية - تكلفة إعادة بناء قصر الثقافة المدمر - تكلفة تعطل العمل به لحين إعادة بناؤه ، ثم الخسارة الفنية المتمثلة في القيمة الفنية المهذرة في الفنانين المتوفين في وقت تحتاج مصر فيه لكل طاقات الإبداع الفنية المتراجعة خلال هذه الحقبة مما أدخلها في حيز الندرة.

■ الدروس المستفادة والإجراء التصحيحي وكذا الإجراء المانع لتكرار الخطأ :

١- يجب احترام اكواد حماية المنشآت ضد أخطار الحرائق والالتزام بها حتى من الجهات التابعة للدولة فلا يجب أن تنظر لنفسها أنها فوق القانون .

٢- يجب على الدولة ممثلة في وزارة الثقافة في حالتنا هذه أن تؤمن على هذه القصور والمسارح تأميناً ضد الحريق والسطو والمسئولية المدنية قبل الغير رغم تعارض هذا مع قرارات حكومية بالية صدرت في الماضي منعت الحكومة من التأمين على المنشآت التابعة لها باعتبار أنها الجهة الأمنية على مواطنيها والأكثر حرصاً على تعويضهم في حالة حدوث ضرر، وبهذا أسقطت جانباً هاماً من المتابعة وتوفير وتطبيق المعدات ووسائل إدارة التعامل مع الأخطار والذي توفره شركات التأمين من خلال الإلزام ببنود عقد التأمين وهو أمر لا يستطيع المؤمن عليه بذاته أن يقوم به منه لنفسه دون إشراف خارجي.

٣- إنشاء إدارة مركزية للحريق والدفاع المدني داخل وزارة الثقافة يكون مهمتها التفتيش والمراجعة وتطبيق اكواد الحريق والوقاية في قصور الثقافة والمتاحف والمسارح ودور السينما والاحتفالات الموسمية والطائرة مثل اوبرا عايدة وغيرها بما يكفل لها مقاومة الحريق .

٤- عدم السماح باستعمال لهب مكشوف ليس فقط على المسارح وإنما أيضاً بالمتاحف ودور السينما والجراجات باستثناء منطقة المطابخ .

٥- توفير أجهزة الإطفاء بالعدد اللازم والكافي على أن تطابق هذه الأجهزة المواصفات المحلية والعالمية ، وأن يلزم بعمل عقود صيانة دورية مع الجهة الصانعة لتلك الأجهزة حتى لا تتجزأ المسؤولية بين جهة الصنع وجهة الصيانة.

٦- الاهتمام بمنافذ الهروب الآمنة وتحسينها ضد انتقال الدخان والحرارة إليها .

٧- منع الاحتفالات بالأدوار العليا إلا بتصريح خاص .

٨- الاستعانة بخدمات دفاع مدني وحريق خلال فترات العروض المسرحية المؤقتة وكذا الاحتفاليات التي تشمل تجمعات بأعداد كبيرة من البشر .

ليت الدروس المستفادة تكون محل استيعاب علي مستوي الفرد وعلي مستوي المنشأة وإداراتها ، وكذا علي مستوي الدولة وأجهزتها المعنية ووسائل حماية المنشآت ومتابعة صلاحية عمل هذه الوسائل لان حياة الأفراد وممتلكاتهم هي مصلحة قومية لا تحتمل أن تكون موضع مجازفة مرة أخرى .